الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الشهري
نوفمبر 2022

EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

www.eojm.org

برنامج المساعدة والدعم القانوني

تحرير وإعداد

وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني

الوحدة الإعلامية

المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي تقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى

تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى المغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة القانونية الشهرية "نوفمبر 2022" التي يعرضها برنامج المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام لرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف بالنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 إلى 30 نوفمبر 2022.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات ؛ و يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

• الدعم القانوني المباشر للصحفيين: وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• الدعم القانوني غير المباشر: عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• المتابعة القانونية: وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر نوفمبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لها خلال شهر نوفمبر 2022.

ويتم تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً للتوزيع الجغرافي، ووفقًا لموضوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، وأخيراً تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال شهر نوفمبر بنسبة 93.3% بواقع (14) قضية، و دعما غير مباشر بنسبة بلغت 6.7% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

جاءت قضايا الصحفيين/ات بين محافظتي القاهرة و الجيزة، وذلك بنسبة 66.6% في محافظة القاهرة بواقع (10) قضية، و نسبة 33.4% في محافظة الجيزة بواقع (5) قضايا.

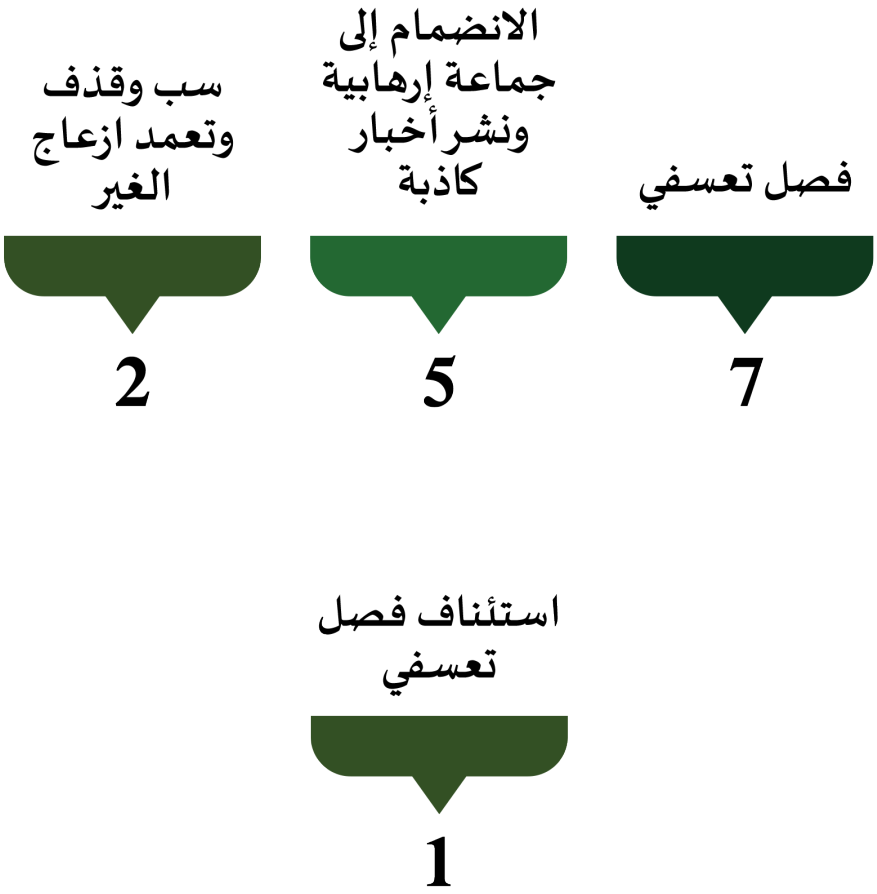

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ حيث جاءت قضايا الفصل التعسفي ، في المرتبة الأولى، بنسبة بلغت 46.7% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الثانية قضايا الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة بنسبة بلغت 33.4% بواقع (5) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثالثة قضايا السب والقذف وتعمد إزعاج الغير بنسبة بلغت 13.3% بواقع قضيتين اثنتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة. وجاءت في المرتبة الرابعة والأخيرة قضايا استئناف الفصل التعسفي بنسبة بلغت 6.6% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

7
دوائر العمال

5
دوائر جنايات الإرهاب

1
استئناف عال عمال

1
نيابة المقطم

1
دائرة جنح القاهرة الاقتصادية

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ ووفقًا لهذا التصنيف جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 46.7% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب في محكمة جنايات القاهرة بنسبة بلغت 33.4% بواقع عدد (5) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وتساوت في المرتبة الثالثة والأخيرة القضايا المنظورة أمام دائرة جنح القاهرة الاقتصادية مع دوائر استئناف العمال و نيابة المقطم الجزئية بنسبة بلغت 6.6% بواقع قضية واحدة لكل منهم من إجمالي القضايا المنظورة.

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (23) قرارًا وحكمًا خلال شهر نوفمبر 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات بالنسبة لعدد القضايا إلى وجود أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار.
وبحسب تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة، جاءت في المرتبة الأولى قرارات تأجيل دعاوى عمال بنسبة بلغت 30.5% بواقع (7) قرارات من إجمالي عدد القرارات الصادرة. وجاءت في المرتبة الثانية قرارات تجديد حبس الصحفيين بنسبة بلغت 17.5% بواقع (4) قرارات من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة الثالثة قرارات حجز دعاوى عمال للحكم، وقرارات تأجيل مناقشة أمام الخبراء بنسبة بلغت 8.8% بواقع قرارين اثنين لكل منهما من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة الرابعة والأخيرة قرارات حجز دعاوى جنائية للحكم مع قرارات حكم استئناف عمالي بتأييد حكم أول درجة، وقرارات مد أجل النطق بالحكم، وقرارات إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة وقرارات إحالة دعاوى عمال للتحقيق وحكم بالتعويض المادي عن الفصل التعسفي وقرارات استمرار العمل بالتدابير الاحترازية والحكم القضائي بالغرامة والبراءة لصحفي بنسبة بلغت 4.3% بواقع قرار واحد لكل منهم من إجمالي عدد القرارات الصادرة.

القسم الثاني: عرض تطورات القضايا المنظورة في المحاكم خلال شهر نوفمبر 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات وآخر التطورات والإجراءات التي استجدت فيها خلال شهر نوفمبر 2022، وقد قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني دعماً قانونياً في (7) قضايا جنائية، و (8) قضايا عمالية بين محاكم أول درجة، ومحاكم الاستئناف، وفيما يلي عرضًا تفصيليًا لهذه القضايا.

أولًا: القضايا الجنائية

القضية رقم (1163 لسنة 2022) جنح اقتصادية

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** حسام السويفي
- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير في موقع سوشيال برس
- **نوع جهة العمل:** موقع إلكتروني إخباري
- **الموقف القانوني:** مخلي سبيله
- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 4 نوفمبر 2021 نشر الصحفي على الموقع الالكتروني "سوشيال برس" خبرًا عن قيام رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط علي حسن بتطبيق لائحة جزاءات مخالفة للائحة المعتمدة من المجلس الأعلى لتنظيم الصحافة، وقام بنشر الخبر عبر صفحته الشخصية الموثقة على موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك، فتقدم على إثره رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط على حسن ببلاغ إلى إدارة مكافحة تكنولوجيا المعلومات يتهم فيه الصحفي بالسب والقذف والتشهير وتعمد ازعاجه بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي، وباشرت النيابة العامة التحقيقات ولم تقم بسماع أقوال الصحفي، وأمرت بإحالة القضية أمام الدائرة الثانية جنح القاهرة الاقتصادية
- **التهم الموجهة: سب وقذف والتشهير وتعمد ازعاج المجني عليه بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي**
- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الثانية جنح القاهرة الاقتصادية - المحكمة الاقتصادية
- **نوع الدعم:** دعم مباشر
- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية، وقام بمتابعة إجراءات التحقيق أمام نيابة حدائق القبة، وقام بالاستعلام عما تم فى القضية حتى تاريخ الإحالة إلى محكمة الجنح وتحديد جلسة 19 أكتوبر 2022 لنظر أولى جلسات محاكمة الصحفي، وتداولت الدعوى بالجلسات، وقدم الدعم القانوني الشفوي والمكتوب إلى المحكمة الاقتصادية طالبا القضاء ببراءته مما هو منسوب إليه من اتهامات
- **آخر تطورات القضية:** في 2 نوفمبر 2022 قررت المحكمة حجز الدعوى للنطق بالحكم بجلسة 30 نوفمبر 2022، وفي 30 نوفمبر 2022 قضت المحكمة ببراءة الصحفي من تهم تعمد إزعاج المجني عليه، واستخدام حساب على موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك لارتكاب الجرائم المحال بها، وتغريم الصحفي مبلغ 20 ألف جنيه عن اتهامي السب والقذف

2- القضية رقم (488 لسنة 2019) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفى الخطيب

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم - مراسل بوكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية بالقاهرة

- **نوع جهة العمل:** وكالة أجنبية خاصة

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بعنبر المزرعة - سجن طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" بأن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزله بالقاهرة مساء السبت، الموافق 12 أكتوبر 2019، وتم اقتياده لجهة غير معلومة ، وبتاريخ 14 أكتوبر 2019، ظهر الصحفي بنيابة أمن الدولة العليا، وخضع للتحقيق على ذمة القضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له اتهامات الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام احد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات، جدير بالذكر أن الصحفي أكمل عامان من الحبس الإحتياطي في 13 أكتوبر 2021 ولا يزال محبوس إحتياطي بالمخالفة لنص الفقرة الرابعة من المادة 143 من القانون رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلات قانون الإجراءات الجنائية والتي نصت على "وفي جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا يتجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام."، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال الى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الأولى جنايات إرهاب المنعقدة بمركز إصلاح وتأهيل مدينة بدر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة البالغ عددها تسع جلسات تجديد، ثم تلاها جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات، وتحددت جلسة 7 نوفمبر 2022 لنظر تجديد حبسه، وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، وطلب احتياطيا استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 7 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الأولى جنايات (إرهاب) تأجيل نظر التجديد لجلسة 9 نوفمبر لتمكين الصحفي من المثول عبر خاصية الفيديو ، وفي 9 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الأولى إرهاب تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

3- القضية رقم (8373 لسنة 2022) جنح المقطم

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** سعيد جمال الدين

- **المهنة بالتفصيل:** رئيس تحرير بوابة مصر المحروسة

- **نوع جهة العمل:** موقع إخباري

- **الموقف القانوني:** مخلي سبيله بضمان محل الإقامة

- **تفاصيل القضية:** بتاريخ 24 يونيو 2022 نشر الصحفي مقالا -وجده على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"- عن مجموعة شركات بيت الخبرة يتضمن عددا من الأخبار المغلوطة ، فقام الصحفي بنشر المقال على موقع مصر المحروسة الذي يترأس تحريره متضمنا رده على الأكاذيب المغلوطة، وتابع الصحفي بنشر عدد من المقالات والبيانات الصادرة عن مجموعة شركات بيت الخبرة

وبتاريخ 25 يونيو 2022 تقدم كلا من اللواء / أسامة الصغير مساعد وزير الداخلية الاسبق، واللواء/ محمد رأفت عبد الحميد، والسيد هاني عبد اللطيف السيد بصفتهم رؤساء مجلس إدارة مجموعة شركات بيت الخبرة سابقين وحاليين ببلاغ إلى الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات بوزارة الداخلية لتضررهم من المقالات المنشورة على مواقع وصفحات التواصل الاجتماعي، ومن بينها صفة بوابة مصر المحروسة التي يرأس تحريرها الصحفي تتضمن عبارات سب وقذف وتشهير بهم مطالبين باتخاذ الإجراءات القانونية تجاه المسئولين عن تلك الصفحات

- **التهم الموجهة:** سب وقذف والتشهير وتعمد ازعاج المجني عليه بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر إنابة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة الخليفة والمقطم- محكمة جنوب القاهرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية، وحضر محامو المرصد مع الصحفي إجراءات التحقيق أمام نيابة الخليفة والمقطم وتقديم الدعم القانوني اللازم حتى قرار النيابة بإخلاء سبيل الصحفي

4- القضية رقم (670 لسنة 2022) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** رؤوف عبيد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة روزاليوسف

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا بسجن القناطر رجال

- **تفاصيل القضية:** ذكر الصحفي في أقواله للنيابة أنه لا يعلم حتى الآن سبب القبض عليه، حيث أنه يعمل في جريدة قومية "روزاليوسف" ولم ينضم إلى أية جماعة أو حزب سياسي، وأنه ألقي القبض عليه من منزله بتاريخ 7 يوليو 2022 وتم اقتياده إلى جهة لا يعلمها حتى الآن، وجرى التحقيق معه من قبل أشخاص لا يعلمهم كونه كان معصوب العينين وسط وجود تطمينات منهم بإطلاق سراحه، إلا أنه فوجئ بتاريخ 18 يوليو 2022 بوجوده داخل نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه في قضية واتهامات لا يعلم عنها شئ، وطلب إخلاء سبيله ورفع الظلم الواقع عليه

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** نيابة أمن الدولة العليا - التجمع الخامس

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة الدعم القانوني المباشر للصحفي في في عدد 4 جلسات منذ تولي تقديم الدعم القانوني للصحفي في شهر سبتمبر الماضي، حتى إحالة القضية الى محكمة الجنايات منعقدة فى غرفة المشورة لنظر أمر تجديد الحبس، وتحديد جلسة 28 نوفمبر 2022 لنظر أولى جلسات تجديد الحبس أمام غرفة المشورة وتحديد الدائرة الثالثة إرهاب في محكمة جنايات القاهرة

- **آخر تطورات القضية:** في 28 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة إرهاب تجديد حبس الصحفي لمدة 45 يومًا

5- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** محمود حسين جمعة

- **المهنة بالتفصيل:** مدير مراسلي مكتب الجزيرة بالقاهرة سابقاً

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** مخلى سبيله بتدبير احترازي 3 ساعات لمدة يومين في الأسبوع

- **تفاصيل القضية:** ألقي القبض على الصحفي في 21 ديسمبر 2016 من مطار القاهرة عقب عودته من دولة قطر، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه فى القضية رقم 1152 لسنة 2016 أمن دولة عليا وتوجيه اتهامات الانضمام الى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي حتى أصدرت محكمة جنايات منعقدة في غرفة المشورة قرارا باستبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي في 21 مايو 2019، وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل من قسم الشرطة التابع له محل إقامته في تاريخ 25 مايو 2019 فوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى على نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا بذات اتهامات القضية الأولى، وفي 1 فبراير 2021 قررت محكمة جنايات القاهرة المنعقدة في غرفة المشورة استبدال الحبس الاحتياطي للصحفي بتدبير احترازي بالتردد على قسم الشرطة لمدة 5 ساعات 3 لمدة يومين في الاسبوع، وفي 6 أبريل 2021 قامت محكمة الجنايات بتخفيف مدة التدابير لمدة 3 ساعات يومين في الاسبوع، يذكر أنه تم تخفيف التدابير عن "جمعة" بغضون شهر نوفمبر الماضي من يومان في الأسبوع 3 ساعات إلى يوم واحد لمدة ساعتين، والقضية لاتزال قيد التحقيق ولم تحال إلى المحاكمة

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون، بث ونشر أخبار وبيانات كاذبة

- **نوع الدعم المقدم:** متابعة قانونية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الرابعة جنايات ارهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** يتابع محامو المؤسسة كافة الجلسات القانونية للصحفي أمام محكمة الجنايات

- **آخر تطورات القضية:** في 29 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) استمرار العمل بالتدابير الاحترازية لمدة 45 يومًا

6- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** بهاء الدين إبراهيم

- **المهنة بالتفصيل:** مترجم صحفي - بشبكة الجزيرة الإخبارية

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن استقبال طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" بأن قوات الأمن ألقت القبض على بهاء يوم الأحد الموافق 23 فبراير 2020 أثناء سفره إلى دولة قطر من مطار برج العرب الدولي ، وظهر في نيابة أمن الدولة أول مرة بتاريخ 6 مايو 2020 للتحقيق معه على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، وإساءة استخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات، أمام الدائرة الرابعة جنايات إرهاب المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 29 نوفمبر 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا، أمام غرفة المشورة بالدائرة الرابعة إرهاب، وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل اقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر، وأنها لم تستدعي الصحفي إلى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق أسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 29 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الرابعة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

7- القضية رقم (1365 لسنة 2018) حصر أمن دولة عليا

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** ربيع الشيخ

- **المهنة بالتفصيل:** صحفي ومنتج برامج تلفزيونية بقناة الجزيرة مباشر

- **نوع جهة العمل:** قنوات تلفزيونية

- **الموقف القانوني:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات بسجن طرة

- **تفاصيل القضية:** "أفادت أسرة الصحفي" أن أجهزة الأمن بمطار القاهرة الدولي ألقت القبض على الصحفي بتاريخ 1 أغسطس 2021، من مطار القاهرة الدولي لقضاء إجازة قصيرة مع عائلته قادمًا من العاصمة القطرية الدوحة، وتم التحقيق معه بتاريخ 2 أغسطس 2021 على ذمة القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، والقضية ما زالت قيد التحقيقات ولم يتخذ بشأنها قرار ولم تحال إلى محكمة الجنايات ومازال الصحفى قيد الحبس الاحتياطى حتى الآن

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة الجنايات أمام الدائرة الثالثة جنايات ارهاب. المنعقدة بغرفة المشورة بمعهد أمناء الشرطة بطرة

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني، بمتابعة جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة العليا البالغ عددها تسعة جلسات نظراً لعدم مثول الصحفي أمام النيابة وتجديد أمر الحبس على الورق بدون حضوره أو حضور من يمثله قانوناً، وتحددت جلسة 25 يوليو 2022 لنظر أمر حبسه احتياطيا أمام غرفة المشورة بالدائرة الثانية إرهاب وبهذه الجلسة طلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم ولا يخشى عليه من الهرب، كون أن النيابة العامة لم تقم بأي إجراء في القضية منذ التحقيقات مع الصحفي منذ أكثر من خمسة أشهر وأنها لم تستدعي الصحفي إلى النيابة سوى مرة واحدة للتحقيق معه وكون أن إخلاء سبيله لن يؤثر على مجريات التحقيق أسوة بمن تم إخلاء سبيلهم في ذات القضية لتساوي المراكز القانونية، واحتياطيا استبدال حبسه الاحتياطي بتدبير احترازي وفقا لنص المادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية

- **آخر تطورات القضية:** في 29 نوفمبر 2022 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يومًا على ذمة التحقيقات

1- القضية رقم (3770 لسنة 2022) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أحمد أبو الدهب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة أهل مصر

- **نوع جهة العمل:** جريدة خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي للعمل بالمؤسسة منذ عام 2017، وظل يمارس عمله بإخلاص إلا أنه وبتاريخ 3 سبتمبر 2022 فوجئ بقيام رئيس مجلس إدارة الجريدة بإرسال رسالة على جروب الواتساب الخاص بالعمل مضمونها "الأستاذ أحمد أبو الدهب لا يوجد مكان في العمل لك معنا داخل الجريدة"، وحذفه من الجروب، وفي اليوم التالي توجه الصحفي إلى مقر الجريدة لمحاولة مقابلة أحد من المسئولين إلا أنه تم منعه من الدخول، فتوجه إلى قسم الشرطة، وقام بتحرير محضر بإثبات الحالة وتوجه إلى مكتب العمل وقام بتحرير شكوى إلى مكتب العمل، الذي قام بإحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية، وتحديد جلسة 5 نوفمبر 2022

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والتعويض عن الفصل التعسفي وصرف الراتب المتأخر

- **التهم الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة - الدائرة الثامنة عشر عمال

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وتم متابعة الشكوى أمام مكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة والحضور أمام المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 5 نوفمبر 2022 حضر محامي المؤسسة وطلب أجلا للإعلان بالطلبات الموضوعية وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 26 نوفمبر 2022

في 26 نوفمبر 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت أصل الإعلان بالطلبات الموضوعية وطلبت أجلا للمستندات وحضر محامي الجريدة وطلب الادعاء فرعيا لفصل الصحفي، وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 24 ديسمبر 2022

2- القضية رقم (1617 لسنة 2021) عمال كلى جنوب الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** فاروق لطفى

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفى بجريدة الموجز سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفى بالعمل لدى جريدة الموجز منذ سبتمبر عام 2014، وتم تحرير عقد عمل بتاريخ 1 نوفمبر 2020 بوظيفة محرر صحفى، وبتاريخ 31 يوليو 2021 أثناء توجهه لمقر عمله فوجئ بصدور قرار من رئيس مجلس إدارة ورئيس التحرير بمنعه هو و12 صحفيًا/ة من دخول مقر العمل بدون سبب مشروع ودون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى أثر ذلك قام هو وزملائه بإبلاغ الشرطة وتحرر محضر بالواقعة قيد برقم 4746 لسنة 2021 إداري الجيزة ، كما تقدم بشكوى لنقيب الصحفيين بتاريخ 4 سبتمبر 2021 تثبت تعنت رئيس مجلس الإدارة ورئيس التحرير ومنعه من ممارسة الصحفيين لعملهم داخل الجريدة ووقفهم عن العمل وغلق اللوحات الالكترونية الخاصة بالصحفيين، وطالبوا بإجراء تحقيق عاجل وشطبه من جداول نقابة الصحفيين لما يقوم به من التنكيل بالصحفيين وفصلهم فصلاً تعسفياً دون أسباب مشروعة ومخالفة قانون العمل وقانون الصحافة وقانون نقابة الصحفيين بغرض الإضرار بحقوق الصحفي و سحب ترشيحه من لجنة قيد نقابة الصحفيين ، وبتاريخ 1 أغسطس 2021 تقدم بشكوى لمكتب العمل "جنوب الجيزة" قيدت برقم 78 لسنة 2021 لتضرره من منعه من دخول العمل وطلب عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري ،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 4 أكتوبر 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الموجز بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة 9 عمال كلى جنوب الجيزة، المنعقدة بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** دعم مباشر

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وقد قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني ممثلة عنها محامية المرصد بالحضور فى سادس جلسات القضية وقدمت حافظتى مستندات طويت على صورة من أحكام استرشادية وأصول شكاوى مقدمة لنقابة الصحفيين وطلبت أجل لتصحيح شكل الدعوى بترك خصومة مكتب تأمينات مصر القديمة و`إدخال خصم مدير مكتب تأمينات الجيزة وتعديل طلبات الدعوى بثبوت علاقة عمل المدعي مع الشركة منذ سبتمبر 2015 واحتساب فترة تأمينية وضمها للمدة التأمينية، وقدم محام الموجز حافظة مستندات طويت على انذار ثان ضد تأمينات السيدة زينب بالامتناع عن تنفيذ قرار المحكمة، وتم الرد بأن مكتب تأمينات مصر القديمة أصبح غير مختص بالدعوى لنقل الملف التأميني لمكتب الجيزة

- **آخر تطورات القضية:** في 7 نوفمبر 2022 استمعت المحكمة إلى شهود الإثبات من جانب الصحفي، وقررت تأجيل نظر الدعوى لجلسة 23 نوفمبر 2022 لسماع شهود النفي، وفي 23 نوفمبر 2022 قررت المحكمة إنهاء التحقيق وإعادة الدعوى إلى المرافعة

3- القضية رقم (1107 لسنة 139 قضائية) استئناف عالي عمال

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** شريف رجائي

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة الوفد

- **نوع جهة العمل:** جريدة حزبية

- **تفاصيل القضية:** الصحفي كان يعمل محررًا بجريدة الوفد من مايو 2015، ويتقاضى 500 جنيه شهرياً كأجر أساسي، ولم يحصل طول فتره عمله على أية علاوات أخرى طيلة فترة عمله، إلا أنه بتاريخ 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، فحرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتحرير شكوى بمكتب التأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 839 لسنة 2019 عمال كلى شمال الجيزة وتحدد لنظرها جلسة الخميس 13 يونيو 2019، بالإضافة إلى لجوء المدعي إلى مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي مقر الجريدة. والتي قامت بإحالة الدعوى إلى المحكمة العمالية التي قضت في 30 ديسمبر 2021 برفض الدعوى، فتقدم الصحفي بالطعن على الحكم عن طريق الاستئناف الذي تحدد له جلسة 6 أبريل 2022

- **الطلبات:** إلغاء الحكم الصادر من المحكمة العمالية برفض الدعوى، والقضاء بالطلبات الواردة بصحيفة الدعوى من تعويض عن فصله تعسفيا

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة استئناف شمال الجيزة - الدائرة الرابعة استئناف عالي عمال

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - إنابة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وجلسات القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وقامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم أوجه الدعم القانوني حتى تاريخ الحكم في القضية، والطعن على الحكم الصادر برفض الدعوى بالاستئناف وتحديد جلسة 6 أبريل 2022 لنظر الاستئناف

- **آخر تطورات القضية:** في 7 نوفمبر 2022 قضت المحكمة بقبول الاستئناف شكلا وفي الموضوع برفضه وتأييد حكم أول درجة

4- القضية رقم (109 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** وائل محمد

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 1 يناير 2015 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 1 يوليو 2017 حرر له عقد عمل "يجدد تلقائياً"، وفوجئ بتاريخ 19 نوفمبر 2020 بصدور قرار منشور على جروب الجريدة بموقع التواصل الإجتماعي "الواتس أب" ينص على وقفه عن العمل ومنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتاريخ 21 نوفمبر 2020 بتقديم شكوي إلي سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 5554 لسنة 2020 لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، كما قام بتحرير محضر إثبات حالة قيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، بالإضافة إلى تقديمه شكوى بمكتب عمل "منطقة الجيزة" بتاريخ 29 نوفمبر 2020 قيد برقم 829 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي والمطالبة بعودته للعمل ولصرف راتبه الشهري عن شهر نوفمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 25 فبراير 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** مصلحة خبراء جنوب الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء

- **آخر تطورات القضية:** في 9 نوفمبر 2022 حضرت محامية المرصد أمام الخبير وطلبت أجلا للمناقشة والاطلاع على الحكم التمهيدي وقرر الخبير التأجيل لجلسة 24 نوفمبر 2022، وفي 24 نوفمبر 2022 حضرت محامية المرصد ومحامي جريدة اليوم السابع وطلب أجلا للمستندات وقرر الخبير التأجيل للمستندات

5- القضية رقم (254 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عامر مصطفى

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة اليوم السابع سابقاً

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل لدى (جريدة اليوم السابع) بتاريخ 14 أبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، وبتاريخ 11 ديسمبر 2020 عُين بوظيفة محرر "بموجب عقد يجدد تلقائياً"،إلى أن فوجئ بتاريخ 27 ديسمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني؛ فقام الصحفي بتقديم شكوي إلي السيد الأستاذ / نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاَ، مما أضطره إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي،وتقدم بشكوى لمكتب العمل منطقة "الجيزة" بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 لسنة 2020 لتضرره من قرار الفصل التعسفي و عودته للعمل ولصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار،ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد أول جلسة 29 مارس 2021 ومازالت متداولة

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة اليوم السابع بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة.المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بحضور جميع جلسات المحكمة وتم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل وتقوم وحدة المساعدة والدعم القانوني بمتابعة تحديد جلسة لمناقشة مأمورية الخبراء

- **آخر تطورات القضية:** في 14 نوفمبر 2022 حضرت محامية المرصد، وقدمت مذكرة بالدفاع وطلبت حجز الدعوى للحكم، وقررت المحكمة حجز الدعوى بجلسة 28 نوفمبر 2022، وفي 28 نوفمبر 2022 قضت المحكمة برفض الدعوى الفرعية المقامة من قبل الجريدة، وفي الدعوى الأصلية بإلزام الجريدة بدفع المبالغ المالية الواردة بالحكم تعويضا عن الفصل التعسفي

6- القضية (رقم 215 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** مصطفي دياب

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بموقع اليمن العربي والسعودية نيوز تابعين لجريدة الفجر

- **نوع جهة العمل:** جريدة مصرية خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل بموقع اليمن العربي من الفترة من نوفمبر 2015 حتى يونيو 2019 بوظيفة محرر صحفي ، ومنذ يونيو 2019 وحتى سبتمبر 2019 عمل مدير شفت بموقع السعودية نيوز التابع لجريدة الفجر ، وظل يطالب بتحرير عقد عمل والتأمين عليه بصفته الصحفية وإرسال أوراقه للقيد بنقابة الصحفيين وعدم التمييز بينه وبين زملائه فى العمل، وحتى 8 سبتمبر 2019 فوجئ الطالب بإبلاغه من قبل الرئيس التنفيذي لموقع اليمن العربي والسعودية نيوز بإيقافه عن العمل وتبليغه بطريقة شفهية بفصله من العمل، فقام بتاريخ 10 أكتوبر 2019 بتحرير محضر شرطة عن الواقعة قيد رقم 5690 لسنة 2019 إداري قسم الدقي، وتقدم في 20 أكتوبر 2019 بشكوى رسمية إلى مكتب عمل الدقى تحت رقم 7479 لسنة 2019،, وبتاريخ 12 أكتوبر 2019 قام بعمل شكوى بنقابة الصحفيين قيدت برقم 6065 لسنة 2019. كما تقدم بشكوى في 20 يناير 2020 فض منازعات فى تأمينات شمال الجيزة وقيدت رقم 143 لسنة 2020. ، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة، وتحدد لنظرها جلسة 26 فبراير 2020. وبتاريخ 30 ديسمبر 2020 قضت محكمة أول درجة بثبوت علاقة العمل للصحفي وإحالة القضية لمكتب خبراء جنوب الجيزة، ولم يتم إنهاء المأمورية وإعداد التقرير بعد، وقد قامت الهيئة القومية للتأمينات وجريدة الفجر بالطعن على الحكم بالاستئناف (فيما يتعلق بثبوت علاقة العمل) قيد برقم (351 / 981 لسنة 138 ق) استئناف عالِ شمال الجيزة أمام الدائرة 2 استئناف عالٍ شمال الجيزة. المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية ، وتحدد أول جلسة 17 مارس 2021 ونظراً لإحالة القضية للخبراء لم يتم نظر الاستئنا

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والمطالبة بالتعويض وإلزام جريدة الفجر بالمستحقات المالية للصحفي المنصوص عليها بقانون العمل

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب الجيزة - الدائرة 10 عمال كلى الجيزة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بتقديم طلب للجان فض المنازعات بالهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية، ثم تحريك دعوى قضائية ضد الهيئة، وحضور جلسات أول درجة وتقديم المستندات المؤيدة للدعوى ثم تم إحالة القضية لمكتب خبراء وزارة العدل، وتم تحديد أول جلسة مناقشة أمام مكتب الخبراء يوم وتم حضور جلسات الخبراء وطلب إحالتها إلى المحكمة لتصحيح شكل الدعوى، ومتابعة ورود التقرير لدى المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 16 نوفمبر 2022 حضرت محامية المرصد وقدمت إعلانًا بتصحيح شكل الدعوى، وطلبت حجز الدعوى للحكم، وقررت المحكمة حجز الدعوى بجلسة 28 ديسمبر 2022

7- القضية رقم (416 لسنة 2021) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** أسماء حامد

- **المهنة بالتفصيل:** صحفية ببوابة الهلال اليوم

- **نوع جهة العمل:** جريدة قومية

- **تفاصيل القضية:** التحقت الصحفية بالعمل لدى بوابة الهلال اليوم التابع لمؤسسة دار الهلال بتاريخ 1 يناير 2017 بوظيفة محرر صحفي بقسم خارجي- شئون عربية ودولية ومجلس الوزراء، بأجر شهري قدره 1500 جنيه، و بتاريخ 30 نوفمبر 2020 منعت من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، ثم قامت بتاريخ 2021/2/4 بتقديم شكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين قيد برقم 132 لتسوية الخلاف بالطرق الودية، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً، مما اضطرها إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب، وتم حفظه إدارياً، وتقدمت بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 2020/12/22 قيدت برقم 7 تتضرر من قرار الفصل التعسفي وتطلب عودتها للعمل وصرف مستحقاتها المالية والعلاوات والحوافز وبدل مهلة الإخطار، أخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل. ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة وتحدد لها جلسة 2022/4/28 أمام الدائرة 17 عمال كلى جنوب القاهرة

- **الطلبات:** تعويض عن الفصل التعسفي واحتساب الفترة التأمينية

- **الجهة المنظور أمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفية في هذه القضية منذ بداية الأزمة، حيث قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بإعداد بمتابعة الشكوى بمكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة العمالية المختصة وإعداد صحيفة الطلبات الموضوعية وحضور جلسة المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 17 نوفمبر 2022 قررت المحكمة مد أجل جلسة النطق بالحكم بجلسة 24 نوفمبر 2022، وفي 24 نوفمبر قررت المحكمة إحالة الدعوى إلى التحقيق لسماع شهود بجلسة 5 يناير 2023

8- القضية رقم (4000 لسنة 2022) عمال كلى جنوب القاهرة

- **اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة:** عمرو علي

- **المهنة بالتفصيل:** محرر صحفي بجريدة أهل مصر

- **نوع جهة العمل:** جريدة خاصة

- **تفاصيل القضية:** التحق الصحفي بالعمل في المؤسسة وظل يمارس عمله بإخلاص إلا أنه وبتاريخ 3 سبتمبر 2022 فوجئ بقيام رئيس مجلس إدارة الجريدة بإرسال رسالة على جروب الواتساب الخاص بالعمل مضمونها أنه لا يوجد مكان في العمل لك معنا داخل الجريدة وحذفه من الجروب، وفي اليوم التالي توجه الصحفي إلى مقر الجريدة لمحاولة مقابلة أحد من المسئولين إلا أنه قد تم منعه من الدخول، فتوجه الى قسم الشرطة وقام بتحرير محضر بإثبات الحالة وتوجه الى مكتب العمل وقام بتحرير شكوى إلى مكتب العمل، الذي قام بإحالة الشكوى إلى المحكمة العمالية، وتحديد جلسة 26 نوفمبر 2022

- **الطلبات:** إلغاء قرار الفصل والتعويض عن الفصل التعسفي

- **الجهة المنظورأمامها القضية:** محكمة جنوب القاهرة - الدائرة الثامنة عشر عما

- **نوع الدعم المقدم:** مباشر - وكالة قانونية

- **مجهودات المؤسسة في القضية:** المرصد هو الدفاع المباشر عن الصحفي في هذه القضية منذ بداية الأزمة، وتم متابعة الشكوى أمام مكتب العمل حتى إحالتها إلى المحكمة والحضور أمام المحكمة

- **آخر تطورات القضية:** في 26 نوفمبر 2022 حضرت محامية المؤسسة وطلبت أجلا للإعلان بالطلبات الموضوعية وقررت المحكمة التأجيل لجلسة 24 ديسمبر 2022

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.